الأنشطة البنكية ومخاطرها

الودائع

- □ الودائع هي دين بذمة المصرف، أي رصيد موجب للمودع.
- الودائع تكون إما بشكل نقود، وفي هذه الحالة يتملكها البنك ويتصرف فيها لقاء الاعتراف بالدين، أو بشكل قيم منقولة تبقى ملك الزبون ويديرها البنك (أي يتولى تحصيل قيمتها في الموعد، أو تحصيل فائدتها السنوية) لحساب الزبون.
- □ يتقيد البنك بتقاليد سر المهنة ولا يكشف أسرار الودائع إلا لأصحابها، واستثناء (بقرار من القضاء) للسلطات المالية الضرائب والجمارك-.

الودائع

- □ للودائع النّقدية المصرفية أهمية خاصة في مجال النّشاط البنكي ذلك أنّها تغذي المصارف بالأموال الضرورية لمباشرة العديد من أعمالها كمنح الائتمان.
- □ تعدّ الودائع النّقدية المصرفية من حيث الكّم إحدى المؤشرات الرّئيسية لقياس مدى ثقة الجمهور في البنك.
- □ عملية الإيداع ترتبط في أغلب الأحوال بفتح حساب وديعة للعميل لدى البنك، ثم يستخدم في كافة العمليات المالية للعميل مع البنك.

أنواع الودائع

- □ ودائع الزبائن في شكل نقود لدى البنوك نوعان:
 - ودائع عند الطلب؛
- □ ودائع مقترنة بأجل أو ميعاد الستعادتها، وهي الودائع الأجل.

ودائع عند الطلب

هي ودائع رصيدها مستحق الطلب في الحال، أي بمجرد طلب المودع. وهذا معناه أن المودعين، في هذا النوع من الودائع، يطمحون إلى أن يكون البنك مجرد خزانة (trésorerie) لأموالهم يحتفظون بها لديه بدلا من الاحتفاظ بها في بيوتهم أو في محلات عملهم، تجنباً لمخاطر فقدانها.

ودائع عند الطلب

- □ من حيث المبدأ فإن المودعين يحتاجون أموالهم المودعة في أية لحظة، ولا بد أن يكون البنك حاضراً لتلبية طلباتهم، فيسحبون منها ما يشاؤون في أي وقت يشاؤون، تماماً كما لو كانت تلك الأموال في أيديهم.
- □ دور البنك في الودائع عند الطلب هو دور "المؤتمن" على المال ودور "أمين الصندوق" بالنسبة لزبونه المودع.

الودائع لأجل

- □ هي ودائع تختلف عن النوع السابق بكونها ادّخارية بطبيعتها، ومجمدة بالنسبة لمالكيها (أي لا يحتاجونها) لحين حلول التاريخ المقرر لاستردادها.
- □ كلها تدر فوائد وعادة تسعى البنوك بنفسها إلى جذب الودائع لأجل عن طريق الإشهار وحافز الفائدة.
- □ تشمل الودائع لأجل: الحساب لأجل، وأذون الصندوق، وأذون الادخار، وخطط الادخار السكني.

العمليات على الحسابات البنكية

- □ يمكن لصاحب الحساب البنكي القيام بأربع عمليات على حسابه، وهي:
 - □ الإيداع
 - السحب_
 - □ التحويل.
 - 🗖 الاقتطاع.

الإيداع

- □ هي تغذية الحساب بالأموال التي يضخها العميل في البنك، والتي تزيد من رصيد حساب العميل من جهة، ومن جهة أخرى تساهم في زيادة موارد البنك وقدرته على منح القروض.
- □ تتم من خلال إيداع العميل مبالغ نقدية في حسابه مباشرة على الشباك نقدا أو عن طريق تحصيل البنك للشيكات المسحوبة لفائدة العميل أو التحويلات لحسابه.

السحب

- وهي العملية العكسية للإيداع يقوم بها العميل كلما كان بحاجة للأموال بسحب مبلغ من الحساب عن طريق شباك البنك مستعملا في ذلك الشيكات أو دفتر التوفير والتي تؤدي إلى نقصان الرصيد.
 - □ من خصائصها:
- □ عملية حسابية تأخذ إشارة سالبة في حساب الزبون باعتبارها مبالغ مالية تقتطع من رصيده في حالة توفر رصيد موجب.
- □ لا يقوم بالعملية إلا صاحب الحساب أو الشخص الذي يوكله صاحب الحساب بمنحه شيكا ممضيا من طرفه واثبات هويته.

التحويل

□ هي عملية نقل الأموال من حساب إلى حساب آخر، سواء أكان ذلك في نفس البنك أو بين حسابين في بنكين مختلفين. وتتم العملية باقتطاع المبلغ المحول من حساب المدين وإضافته لحساب الدائن، وينتج عنه انخفاض في الحساب الأول وزيادة في الحساب الثاني. وتتم العملية بإصدار أمر التحويل.

التحويل

- □ التحويلات البنكية من الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها وتدر عليها عائدا جيدا في شكل أجور وعلاوات، والتحويل قد يكون داخلي أو خارجي.
- □ تعتبر من الأدوات التي يتم الاعتماد عليها من قبل البنوك من أجل تسوية المدفوعات وتسديد الديون وتسهيل المبادلات التجارية.
- □ يتمثل في عملية محاسبية تجمع بين حسابين، واحد تقتطع منه الأموال والثاني يستقبل الأموال المحولة وتسجل فيه.

الاقتطاع

- □ وسيلة دفع بموجبها يتم الاتفاق بين ثلاثة أطراف: البنك، زبون البنك، وهيئة يستفيد الزبون من خدماتها المختلفة.
- □ يتضمن العقد قيام البنك باقتطاع دوري من الحساب البنكي للزبون مع موافقة هذا الأخير، وذلك من أجل تسديد مستحقات الهيئة ومن ثم تحويل المبلغ لحسابها البنكي.

منح الائتمان

- 🗖 معنى الائتمان.
- □ مظاهر الائتمان: الاعتماد والقرض.
 - 🗖 أنواع الائتمان.
 - □ الائتمان قصير الأجل.
 - □ الائتمان متوسط وطويل الأجل.

معنى الائتمان

- □ الائتمان يعني تسليف المال لتثميره في الإنتاج والاستهلاك وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما: الثقة والمدة
- □ وكلمة ائتمان تقابلها عدة معان في العمل المصرفي (كل حسب مناسبته) وهي: ائتمان، اعتماد، تسليف، قرض.
- الائتمان هو مبادلة مال حاضر (نقد، بضاعة الخ) بوعد وفاء (أو تسديد أو دفع) مقبل (أو قادم) ومعنى ذلك أن يتنازل أحد الطرفين مؤقتا للآخر عن مال على أمل استعادته منه فيما بعد والذي يدعو الأول لفعل ذلك هو الثقة في ملاءة الثاني، أي استعداده للوفاء في الموعد

مظاهر الائتمان

- □ لا بد من التمييز بين مظهرين من مظاهر الائتمان وهما: القرض والاعتماد.
- □ القرض يعني تقديم مبلغ معين دفعة واحدة من قبل المصرف إلى العميل.
- اما الاعتماد فهو تعهد من قبل المصرف بالإقراض وهو عقد بمقتضاه يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغاً معيناً يسحب منه متى شاء مرة أو مرات خلال مدة محددة وإذا أوفى الدين يستطيع أن يسحب مجدداً

أنواع الائتمان

- □ تتخذه عمليات الائتمان المصرفي أشكالاً متنوعة، يمكن تقسيمها إما:
- □ حسب الجهات المانحة له (بنوك تجارية أو بنوك متخصصة)،
 - □ أو حسب شخص المستفيد منه (هيئة عامة أو شركة خاصة)،
- اً و تبعاً للضمانات المطلوبة من الزبون المستفيد منه مقابل حصوله عليه (ضمانات شخصية أو ضمانات حقيقية).
- □ التقسيم الرئيسي للائتمان هو تقسيمه حسب مدته (أو أجله) و هو في نفس الوقت تقسيم حسب الغرض من الحصول عليه، حيث يقسم إلى:

أنواع الائتمان

- ■ائتمان قصير الأجل: تمويل احتياجات الاستغلال في المنشآت وكذلك المعاملات التجارية أي شراء المواد والسلع الاستهلاكية بالأجل.
- ■ائتمان طويل الأجل: تمويل تكوين رأس المال الثابت (كالأبنية والمعدات والآلات).
- ■الائتمان متوسط الأجل: نمويل الحالات التي تقع بين الاستعمالين السابقين، أي حالات تجديد أو تحسين رأس المال الثابت، مثل: تمويل مشتريات معدات، تجديد آلات الخ

المخاطر البنكية

- 🗖 مخاطر مالية:
- مخاطر سعر الفائدة، ومخاطر سعر الصرف، ومخاطر السيولة، ومخاطر الائتمان.
 - 🗖 مخاطر غير مالية:
 - □ مخاطر التشغيل.

مخاطر سعر الفائدة:

- □ هي المخاطر الناتجة عن تعرض البنك للخسائر نتيجة تحركات معاكسة لأسعار الفائدة في السوق.
- □ يقاس الفرق بين الفوائد المقبوضة والفوائد المدفوعة بهامش الفائدة الصافي، أي الفرق بين إيرادات الفوائد التي يقبضها البنك من توظيف الأصول، وتكاليف الفوائد التي يدفعها المصرف على الودائع والخصوم الأخرى.
- هامش الفائدة الصافي من أهم مصادر الربح بالنسبة للمصارف، وتغير أسعار الفائدة في السوق سيؤثر على الفوائد المقبوضة والمدفوعة، وبالتالي يؤثر بشكل مباشر على أرباح المصرف.

🗖 مخاطر سعر الصرف:

- □ المخاطر الناجمة عن احتمال تغير سعر الصرف بين عملتين أو أكثر بصورة غير متوقعة خلال فترة عقد الصفقة أو المعاملة وتاريخ الدفع الفعلي.
- □ بالنسبة للمصارف ينتج خطر سعر الصرف عن امتلاك المصرف لحقوق أو ديون بالعملات الأجنبية، أين يمكن أن يسجل هذا الأخير أرباح أو خسائر في حال تغير أسعار صرف هذه العملات.

مخاطر السيولة:

- تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة البنك على سداد الالتزامات المالية المترتبة عليه عند استحقاقها، والمتمثلة في طلبات المودعين للسحب من ودائعهم، وتقديم الائتمان في شكل قروض واعتمادات.
- تنشأ مخاطر السيولة من عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية، وتكون أيضا نتيجة الصعوبة في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة عن طريق الاقتراض، ويعرف هذا النوع من مخاطر السيولة بمخاطر تمويل السيولة، أو تعذر بيع الأصول وهو ما يعرف بمخاطر تسييل الأصول.

□ مخاطر السيولة:

- □ كما تظهر مخاطر السيولة عندما تكون هناك رغبة عامة مشتركة لمعظم المودعين لسحب ودائعهم من المصرف التجاري وبشكل مفاجئ، مما يضطر المصرف إلى بيع وتسييل بعض أصوله خلال فترة قصيرة، وبأسعار منخفضة تكبده خسائر فادحة.
- □ إذا لم تستطع إدارة المصرف مواجهة هذه المشكلة فقد تتطور إلى أزمة تهدد بقاء المصرف، وتعرضه إلى حالة الإفلاس أو على الأقل اهتزاز ثقة المودعين والزبائن.

مخاطر الإئتمان:

- هي تلك المخاطر التي ترافق نشاط الإقراض في البنوك، وتعني احتمالية عدم استرداد قيمة أصل القرض والفوائد، أي عدم تسديد المقترض أقساط القروض و/ أو فوائدها بشكل كلي أو جزئي في الوقت المحدد لذلك، مما قد ينتج عنه خسارة مالية للمقرض.
- تنشأ مخاطر الائتمان عن إخفاق أو فشل الطرف المقترض في الوفاء بالالتزامات التي عليه طبقاً لنصوص العقد الموقع معه، إما نتيجة إفلاسه، أو لأسباب أخرى، مسبباً بتصرفه هذا خسارة الطرف المقرض.

المخاطر البنكية

□ يمكن التمييز بين نوعين من مخاطر الائتمان تتعرض لهما البنوك:

مخاطر منح الائتمان:

□ هي المخاطر الناتجة عن الاختيار السيئ أو غير السليم للعملاء الذين يحصلون على الائتمان أو القروض من البنك.

🗖 مخاطر التركز الائتماني:

□ المقصود بالتركز قيام البنك بمنح مبالغ كبيرة في شكل قروض إلى شخص واحد أو شركة واحدة أو التوسع في منح الائتمان لقطاع معين أو منطقة جغرافية معينة. ففي حالة تعرض تلك الشركة أو القطاع أو المنطقة لكساد أو أزمة اقتصادية، فستكون خسائر البنك كبيرة إلى درجة تدفعه إلى إشهار إفلاسه.

مخاطر التشغيل

- □ تحدث مخاطر التشغيل نتيجة للأخطاء البشرية أو الفنية أو الحوادث.
- □ تكون الأخطاء البشرية بسبب عدم الأهلية أو فساد الذمم أو عدم كفاية الإجراءات والرقابة.
- □ الأخطاء الفنية تكون من الأعطال التي تطال أجهزة الاتصالات والحاسب الآلي.
- □ ينتج عن المخاطر التشغيلية زيادة تكاليف التشغيل عن التكاليف التقديرية لها، الأمر الذي يؤثر سلباً على الإيرادات، ويحدث خسائر غير متوقعة.